



إعلان

يشرفني أن أحيطكم علما أن المملكة المغربية بدأت في إصدار جواز السفر البيومتري، وستشمل هذه العملية، تدريجيا، كافة عمالات المملكة، شأنها شأن السفارات والقنصليات العامة المغربية المعتمدة بالخارج.

وفي هذا السياق، ستشرع القنصلية العامة للمملكة المغربية بفرانكفورت ابتداء من 22 فبراير 2010، في استقبال طلبات المواطنين المغاربة التابعين لدائرة اختصاصها، المتعلقة بتجديد جواز السفر القديم بجواز السفر "البيومتري"، وذلك قبل انتهاء مدة صلاحية الجواز القديم بستة أشهر على الأقل، (وللتذكير، فإنه بإمكان تقديم طلب تجديد جواز السفر ثمانية عشرة شهرا (18) قبل انتهاء مدة صلاحيته) وأن الطلبات سترسل إلى المغرب حيث ستتولى السلطات المختصة إنجاز جواز السفر "البيومتري"، كما هو الشأن بالنسبة للبطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية.

و أود أن أثير الانتباه، إلى أن هذا الجواز سيتطلب مدة زمنية من الانتظار تمتد من تاريخ إيداع الطلب إلى تسليم الجواز البيومتري، وخلال هذه الفترة سيحتفظ المعني بالأمر بجواز السفر القديم.

وتجدون رفقته الوثائق التي يجب الإدلاء بها عند تقديم الطلب.

ولمزيد من المعلومات حول الجواز "البيومتري" يرجى مراجعة البوابة الالكترونية

التالية: www.passeport.ma



بالنسبة للأشخاص الراشدين



- استمارة طلب الحصول على جواز السفر البيومتري معبأة كما ينبغي، موقعة ومؤرخة من طرف صاحب الطلب ؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية سارية المفعول أو نسخة من وصل إيداع طلب تسليم أو تجديد البطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية؛
- في حالة تقدم صاحب الطلب بنسخة من وصل إيداع طلب تسليم أو تجديد البطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية، يتعين عليه بالإضافة إلى ذلك تقديم :
 - نسخة موجزة من رسم الولادة أو نسخة كاملة من سجل الحالة المدنية .لا يتعدى تاريخ انجازها 3 أشهر؛
 - وثيقة تثبت الإقامة أو شهادة التسجيل القنصلي
- صورتان فوتوغرافيتان للتعريف، متشابهتان وحديتتان ذات خلفية زرقاء أو رمادية ناصعة، (35/ 45 مم) تظهران بوضوح ملامح وجه صاحب الطلب؛
- واجبات التمبر المحدثة بموجب التشريع الجاري به العمل
- في حالة التجديد: الإدلاء بجواز السفر القديم
- في حالة السرقة أو الضياع: الإدلاء بشهادة التصريح بالضياع أو السرقة



بالنسبة للقاصرين من 12 سنة فما فوق

- استمارة طلب الحصول على جواز السفر البيومتري معبأة كما ينبغي، موقعة ومؤرخة من طرف النائب الشرعي .
- نسخة موجزة من رسم الولادة أو نسخة كاملة من سجل الحالة المدنية لا يتعدى تاريخ انجازها 3 أشهر .
- وثيقة تثبت الإقامة أو شهادة التسجيل القنصلي
- وثيقة تثبت صفة النائب الشرعي وصلته بالقاصر أو الراشد تحت الوصاية عندما لا يتعلق الأمر بالأب أو الأم؛
- نسخة من الوصل المسلم من طرف العون المكلف بإعداد البطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية لدى المصلحة القنصلية المختصة بعد إتمام مسطرة أخذ البصمات؛
- صورتان فوتوغرافيتان للتعريف، متشابهتان وحديتتان ذات خلفية زرقاء أو رمادية ناصعة، (35/ 45 مم) تظهران بوضوح ملامح وجه صاحب الطلب؛
- واجبات التمبر المحدثة بموجب التشريع الجاري به العمل .
- في حالة التجديد: الإدلاء بجواز السفر القديم
- في حالة السرقة أو الضياع: الإدلاء بشهادة التصريح بالضياع أو السرقة

ملحوظة: يعفى القاصرون المتوفرون على البطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية من الإدلاء بنسخة موجزة من عقد الازدياد وشهادة الإقامة ونسخة من وصل إيداع مسلم من طرف العون المكلف بإعداد البطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية لدى المصلحة القنصلية المختصة.

بالنسبة للقاصرين (أقل من 12 سنة)

- استمارة طلب الحصول على جواز السفر البيومتري معبأة كما ينبغي، موقعة ومؤرخة من طرف النائب الشرعي؛
- نسخة موجزة من رسم الولادة أو نسخة كاملة من سجل الحالة المدنية لا يتعدى تاريخ انجازها 3 أشهر؛
- وثيقة تثبت الإقامة أو شهادة التسجيل القنصلي؛
- وثيقة تثبت صفة النائب الشرعي وصلته بالقاصر أو الراشد تحت الوصاية عندما لا يتعلق الأمر بالأب أو الأم؛
- صورتان فوتوغرافيتان للتعريف، متشابهتان وحديثتان ذات خلفية زرقاء أو رمادية ناصعة، (35 / 45 مم) تظهران بوضوح ملامح وجه صاحب الطلب؛
- واجبات التمبر المحدثة بموجب التشريع الجاري به العمل .
- في حالة التجديد: الإدلاء بجواز السفر القديم
- في حالة السرقة أو الضياع: الإدلاء بشهادة التصريح بالضياع أو السرقة